

مرسوم بقانون رقم ( ٩ ) لسنة ١٩٨٥  
بشأن الموافقة على انضمام دولة البحرين الى اتفاقية  
المنظمة البحرية للأقمار الصناعية ( انمارسات ) وملاحقها

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين  
بعد الاطلاع على المادة ( ٣٧ ) من الدستور ،  
وعلى الأمر الأميري رقم ( ٤ ) لسنة ١٩٧٥ ،  
وعلى اتفاقية المنظمة البحرية للأقمار الصناعية ( انمارسات ) وملاحقها الموقعة في لندن بتاريخ ٣  
سبتمبر ١٩٧٦ م ،  
وبناء على عرض وزير المواصلات ،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالقانون الآتي :

المادة الأولى

- ١ - ووفق على انضمام دولة البحرين الى اتفاقية المنظمة البحرية للأقمار الصناعية ( انمارسات ) وملاحقها الموقعة في لندن بتاريخ ٣ سبتمبر ١٩٧٦ م .
- ٢ - لا يعنى انضمام دولة البحرين الى الاتفاقية المذكورة اعلاه الاعتراف « باسرائيل » أو اقامة أية اتصالات من وإلى « اسرائيل » أو أية سفن تابعة لها ، أو منظمات أو شركات تتعامل معها ، أو تكون مدرجة في قائمة المقاطعة العربية لاسرائيل .

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة البحرين

عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع

بتاريخ : ١٧ رجب ١٤٠٥ هـ

الموافق : ٨ ابريل ١٩٨٥ م